

## نظام رقم (4) لسنة 2022م بتعديل نظام الشكاوى رقم (8) لسنة 2016م

### مجلس الوزراء،

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (70) منه، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2020م بنظام رئاسة الوزراء، والاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (8) لسنة 2016م بنظام الشكاوى، وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء بتاريخ 2022/02/21م، وعلى الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

### أصدرنا النظام الآتي:

#### مادة (1)

يشار إلى نظام الشكاوى رقم (8) لسنة 2016م، لغايات إجراء هذا التعديل بالنظام الأصلي.

#### مادة (2)

تعديل الفقرة (2) من المادة (3) من النظام الأصلي لتصبح على النحو الآتي:  
2. يكون الهيكل التنظيمي للإدارة العامة وفق الهيكل التنظيمي للأمانة العامة المصادق عليه من مجلس الوزراء.

#### مادة (3)

تضاف فقرة جديدة تحمل الرقم (3) إلى المادة (3) من النظام الأصلي تنص على الآتي:  
3. تمارس الإدارة العامة الصلاحيات الواردة في المادة (4) من النظام الأصلي وأي مهام أخرى، بناءً على تعليمات صادرة من الأمين العام.

#### مادة (4)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

#### مادة (5)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2022/02/21 ميلادية  
الموافق: 20/ رجب/ 1443 هجرية

د. محمد اشتية  
رئيس الوزراء